

بسم الله الرحمن الرحيم

نموذج رقم
(ت ٢)



المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
وكالة الوزارة للشؤون التعليمية
الإدارة العامة للتعليم الجامعي
إدارة المؤتمرات والندوات

استماره طلب الاستعانة بمستشار غير متفرغ (للقطاع الخاص)



يمكن الحصول على هذه الاستمارة من موقع الوزارة في شبكة الإنترنت على العنوان التالي :
<http://www.mohe.gov.sa/forms/f5.doc>

أولاً : معلومات عن الجهة الطالبة

اسم الجهة :			
رقم ترخيص العمل : / / ١٤٠ مصدره :			
النشاط الذي تمارسه :			
الجنسية : اسم المستشار رباعياً :			
جهة عمل المستشار :			
القسم :	الكلية :	الجامعة :	
نوع الاستشارة المطلوبة :			
عدد ساعات العمل اليومية :			
مدة الاستشارة سنة واحدة من تاريخ / / ١٤٢ هـ			
إذا كان المستشار يعمل حالياً لدى الجهة الطالبة فيحدد تاريخ انتهاء الاستشارة الحالية :			
عدد مرات التجديد السابقة			
أسباب طلب التجديد			
توقيع رئيس الجهة الطالبة أو من ينوبه			
الاسم : الوظيفة : التوقيع : التاريخ / / ١٤٢ هـ			

ثانياً : معلومات عن المستشار :

/ / هـ	المؤهل العلمي وتاريخ الحصول عليه :
/ / هـ	الرتبة العلمية وتاريخ التعيين عليها :
التخصص :	
المساهمات العلمية في مجال التخصص ((يكتفى بذكر مجتهدين علميين مقبولين وفق المعايير العلمية المطبقة في الجامعة سواء انفرد المستشار بهذا الجهد أو شارك معه آخرون)) .	
- ١	
- ٢	
التوقيع : التاريخ / / ١٤٢ هـ	



ثالثاً مرتينات الجامعة :

<input type="checkbox"/> لا	<input type="checkbox"/> نعم	هل لدى عضو هيئة التدريس إجازة تفرغ علمي : إذا كانت الإجابة بنعم فيذكر تاريخ بداية الإجازة : / / ١٤٢ هـ
<input type="checkbox"/> لا	<input type="checkbox"/> نعم	هل الاستشارة المراد تقديمها تدخل ضمن مجال تخصص عضو هيئة التدريس : نعم
<input type="checkbox"/> لا	<input type="checkbox"/> نعم	هل يعمل حالياً على تقديم استشاراته لجهة أخرى :-
		اسم الجهة إذا كانت الإجابة بنعم :
		تاريخ نهاية الاستشارة : / / ١٤٢ هـ
مدى التزام عضو هيئة التدريس بواجباته الأساسية في الجامعة خلال استشاراته السابقة : ملتزم <input type="checkbox"/> غير ملتزم <input type="checkbox"/>		

مرئيات مدير الجامعة	توصية مجلس الكلية	توصية مجلس القسم
<input type="checkbox"/> مؤيد <input type="checkbox"/> غير مؤيد	<input type="checkbox"/> مؤيد <input type="checkbox"/> غير مؤيد	<input type="checkbox"/> مؤيد <input type="checkbox"/> غير مؤيد
التوقيع	توقيع عميد الكلية	توقيع رئيس القسم
التاريخ / / ١٤٢ هـ	التاريخ / / ١٤٢ هـ	التاريخ / / ١٤٢ هـ

موافقة وزير التعليم العالي
<input type="checkbox"/> موافق <input type="checkbox"/> غير موافق
التوقيع
التاريخ / / ١٤٢ هـ



شروط الاستشارة وضوابطها

- ١ - أن يعمل المستشار في مجال تخصصه وإن كان هناك خلاف بين طبيعة الاستشارة والتخصص فلتذكر المبررات.
- ٢ - أن يكون الحد الأقصى للاستشارة سنة قابلة للتجديد .
- ٣ - تتم الموافقة على الاستشارة والتجديد بخطاب من وزير التعليم العالي بناءً على توصية من مجلسي القسم والكلية وتأييد مدير الجامعة ولا تجوز الاستعانة بأي شخص قبل صدور الموافقة عليه .
- ٤ - أن لا يتعارض تقديم الاستشارة مع الواجبات الأساسية لعضو هيئة التدريس في الجامعة وخاصة في الأنشطة التالية :
 - أ - أن لا ينقص العباء التدريسي لعضو هيئة التدريس عن الحد الأدنى في جامعته أو كليته ويحوز استثناء أعضاء هيئة التدريس الذين يتولون أعمالاً إدارية في الجامعة أو الكلية مثل العمداء والوكلا ورؤساء الأقسام و مدراء مراكز البحوث من هذا الشرط .
 - ب - أن يتلزم عضو هيئة التدريس بالتوارد في مكتبه خلال ساعات المكتبة .
 - ج - أن يتلزم عضو هيئة التدريس في الكليات والأقسام التطبيقية بالتوارد في العيادات والمخبرات ومراكز الحاسوب الآلي وذلك في الأوقات المخصصة له من قبل القسم أو الكلية .
 - د - أن يساهم عضو هيئة التدريس في عضوية لجان القسم والكلية ، وأن يحرص على حضور اجتماعات اللجان وجلسات جميع المجالس التي ينتمي إلى عضويتها .
- ٥ - أن يكون هناك عائد علمي من الاستشارة المقدمة تبني قدرات عضو هيئة التدريس وتحتاج أمامه الفرصة لإثراء حصيلته العلمية في التطبيق العملي لمجال تخصصه .
- ٦ - أن لا يساهم عضو هيئة التدريس بتقديم استشارته لدى أكثر من جهة واحدة من جهات القطاع الخاص في نفس الوقت .. كما لا يجوز لعضو هيئة التدريس أن يجمع بين تقديم استشارته لإحدى جهات القطاع الخاص وبين خدماته الاستشارية لإحدى الأجهزة الحكومية التي تخضع لتنظيم قرارات مجلس الوزراء الخاصة بها .
- ٧ - لا يجوز لعضو هيئة التدريس الارتباط بعقد عمل أو استشارة إذا ما حصل على إجازة تفرغ علمي .
- ٨ - على المستشار أن يقدم لوزير التعليم العالي تقريراً سنوياً وكذلك عند انتهاء مدة استشارته عن الأعمال التي أنجزها خلال فترة الاستشارة ويزود مدير الجامعة بنسخة منه .
- ٩ - وزارة التعليم العالي أو الجامعات غير مسؤولة أو معنية عن أي نزاع أو خلاف قد ينشأ بين عضو هيئة التدريس وجهة القطاع الخاص التي تستعين به .